أثر القيم النبوية في التعايش بين أتباع الأديان

أ.د-نوال بنت عبدالعزيز بن عبدالله العيد
أستاذ السنة وعلومها - قسم الدراسات الإسلامية -كلية الآداب -جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن- المملكة العربية السعودية

من ١٥ إلى ٨٢

The Impact Of Prophetic Values On Coexistence Between Followers Of Religions

Prof.Dr
Nawal Bint Abdulaziz bin Abdullah Al-Eid

Department of Islamic studies, Faculty of Arts, Princess Nourah bint Abdulrahman University, Saudi Arabia

2021

أثر القيم النبوية في التعايش بين أتباع الأديان

نوال بنت عبدالعزيز بن عبدالله العيد
قسم الدراسات الإسلامية -كلية الآداب -جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن-المملكة العربية السعودية
البريد الالكتروني: Naalaed@pnu.edu.sa

الملخص:
تتقدم الباحثة بالشكر لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن لدعم البحث عن طريق برنامج التفرغ العلمي.
لقد تناولت هذه الدراسة وهي بعنوان أثر القيم النبوية في التعايش بين أتباع الأديان فكان علي الإجابة على التساؤلات المتعلّقة بهذه الدراسة وهي كالتالي: ما هي نظرة الإسلام للنفس الإنسانية في النصوص النبوية خاصة؟،وهل ثمّة مشتركات قِيَمِيَّة في السنة النبوية يمكن البناء عليها لجسر الهوة بين المسلمين وبين غيرهم من الحضارات؟،وأين تقف وثيقة المدينة من هذا الشأن؟،وما هي درجة قبول المسلمين بغيرهم من خلال التصورات الصحيحة التي ترسلها نصوص السنة النبوية؟ وقد قمت بوضع الأحاديث النبوية التي صحّتْ وثبتْ عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومحوره هو شخص النبي صلى الله عليه وسلم، وما يتبع ذلك من العناية بالنصوص الثابتة الصحيحة من جهة، مع الإشارة لطرف من وقائع السيرة والسنة، مثل «وثيقة المدينة» وغيرها
وتتجلى أهمية الموضوع من جهات عديدة منها: إبراز الرغبة الأكيدة لدى التعاليم الإسلامية في التعايش السلمي مع الآخر الذي لا يتفق معها في الدين أو العقيدة، وبيان أثر هذه القيم الحضارية على مدِّ الجسور بين سائر المكوِّنات الإنسانية، متى فتح الآخر قلبه لذاك النور الآتي من هذه الحضارة الرائعة.مع احتفاظها لنفسها بهويتها وخصائصها التي انمازت بها عن غيرها من الأمم الأخرى،وإبراز عناية علماء المسلمين بهذه القِيَم، وتناولها في كتبهم ومؤلفاتهم، خاصة أولئك الذين قضوا حياتهم في بيئات متعددة الأديان، كالأندلس وغيرها من البلاد التي عاش فيها غير المسلمين مع المسلمين في بلدٍ واحدٍ، يسوده السلام الاجتماعي المنشود. و تبصير عامة الناس بما عليه التعاليم الإسلامية من قِيَم سبقت جميع الذين يتكلمون الآن عن الأخلاقيات والقِيَم.و كشف الإطار المنهجي لدى التعاليم الإسلامية في باب التعايش السلمي، ورغبتها الأكيدة في تحصيل المنافع للناس، ودفع الضرر عنهم،وتسكين الهواجس حول قِيَم التعايش السلمي بين البشر، في ظل التوجُّه العالمي لبحث هذه المسألة بحثًا مستفيضًا، وإنشاء المراكز والمؤسسات المتخصصة رغبة في الوصول لهذا الهدف المنشود

الكلمات المفتاحية: أثر، القيم ،النبوية ، التعايش ، أتباع، الأديان.

The Impact Of Prophetic Values On Coexistence Between Followers Of Religions

Nawal Bint Abdulaziz bin Abdullah Al-Eid
Department Of Islamic Studies - College Of Arts - Princess Noura Bint Abdul Rahman University - Saudi Arabia.
Email: Naalaed@pnu.edu.sa

Abstract:

The author is grateful to Princess Nourah bint Abdulrahman University for supporting this research through sabbatical leave program.

I addressed this study, entitled The Impact of Prophetic Values on The Coexistence of Religious Followers, and I had to answer the questions related to this study:
What is Islam's view of the human soul in the prophetic texts in particular? Are there valued commonalities in the Prophet's Year that can be built to bridge the gap between Muslims and other civilizations؟
I have developed the prophetic hadiths that have been corrected and proven about the Prophet, and his focus is the person of the Prophet(p b u h), and the following care of the correct fixed texts on the one hand, with reference to one of the facts of the biography and the Sunnah, such as the Document of the City and others.
The importance of the topic is manifested in many ways, including: highlighting the firm desire of Islamic teachings to co-exist peacefully with others who do not agree with them in religion or creed, and to show the impact of these cultural values on building bridges between other human components, when the other opens his heart to that light coming from this wonderful civilization. Its identity and characteristics that it has distinguished from other nations, and highlighting the attention of Muslim scholars to these values, and addressing them in their books and writings, especially those who have spent their lives in multi-religious environments, such as Andalusia and other countries where non-Muslims lived with Muslims in one country, prevails in the desired social peace. The general public is informed of the values that preceded all those who now speak of ethics and values.Salamiya in the door of peaceful coexistence, and its firm desire to collect benefits to the people, pay harm to them, and ease concerns about the values of peaceful coexistence between human beings, in light of the global orientation to discuss this issue thoroughly, and the establishment of specialized centers and institutions in order to reach this desired goal

.Keywords: Impact, Values, Prophetic, Coexistence, Followers, Religions

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد وتوطئة

الحمد لله الملك القدوس السلام، والصلاة والسلام على المبعوث بالرحمة والإسلام، وعلى آله وصحبه الأعلام، ومَن تبعهم بإحسانٍ مع توالي الليالي والأيام.

وبعد:

فتتقدم الباحثة بالشكر لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن لدعم البحث عن طريق برنامج التفرغ العلمي.

طالما تَهَيَّبْتُ ولوج هذه الحلبة العلمية الخاصة بقضايا التعايش السلمي، وخشيتُ طغيان القلم بالتقصير تارة، أو الانحراف بالبيان تارة أخرى، وتوقَّفتُ طويلًا وأنا أطالع كثيرًا من الاتهامات والادعاءات، وطال عجبي من جرأة المدَّعِين والكاذبين على حضارتنا العظيمة، وكيف أوصلتهم إلى حدٍّ إنكار الشمس عيانًا، وجحد فضل حضارةٍ أضاءت البشرية في وقت ظلامها، وأمدّتها بالحياة بعدما أوشكت على الفناء.

فلما أصبحتُ؛ مضى ظلام الليل يجرّ أذياله مهزومًا؛ إذْ بانت شمس الحقيقة، في هدوءٍ وسَكِينةٍ لم يعهد الناسُ مثلها في تاريخهم، فمنهم مَن صدَّقَ وآمنَ، ومنهم مَن أنكرَ وجادَل، وكادَ واستكاد غيره ليترادف كيدهما، وهاج وهَوَّج ليتطاير شرر حقْدِه في أرجاء بريئة، ليطعن الحقيقة في شريانها، وهيهات!.

مشكلةُ البحث:

ولا أُذِيع سرًّا إنْ قلتُ بأنَّ مشكلةَ بحثي لم تكن في قلّة المصادر، أو شحّ الدراسات السابقة في الباب، وإنّما كانت في خلل التصوُّر والتصوير، مما نقلَ المعركة من ساحتها إلى ساحة بل ساحات أخرى لا صلة لها بمعارك، وأضحى

الباحث في هذا الباب يطأطأ رأسَه مع كلِّ حرفٍ يكتبه، خشية الفضيحة من عيبٍ لم يقترفه، وشَيْن ليس موجودًا في حضارتنا.

تساؤلات البحث:

وبناءً عليه كان لابد من الإجابة على التساؤلات المتعلّقة بهذا الباب وهي كالتالي:

١- ما هي نظرة الإسلام للنفس الإنسانية في النصوص النبوية خاصة؟

٢- وهل ثمّة مشتركات قِيَمِيَّة في السنة النبوية يمكن البناء عليها لجسر الهوة بين المسلمين وبين غيرهم من الحضارات؟

٣- وأين تقف وثيقة المدينة من هذا الشأْن؟

٤- وما هي درجة قبول المسلمين بغيرهم من خلال التصورات الصحيحة التي ترسلها نصوص السنة النبوية؟

حدود البحث:

وعليه فإنَّ نطاق بحثنا هو الأحاديث النبوية التي صحّتْ وثبتْ عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومحوره هو شخص النبي صلى الله عليه وسلم، وما يتبع ذلك من العناية بالنصوص الثابتة الصحيحة من جهة، مع الإشارة لطرف من وقائع السيرة والسنة، مثل «وثيقة المدينة» وغيرها، وأثر هذه الوقائع على الواقع الإنساني، ووصل ما قطعَه التطرف اليميني، وترميم الآثار التي مَزَّقتها الأيدي اليسارية!.

أهمية الموضوع:

وتتجلى أهمية الموضوع من جهات عديدة منها:

-١ إبراز الرغبة الأكيدة لدى التعاليم الإسلامية في التعايش السلمي مع الآخر الذي لا يتفق معها في الدين أو العقيدة، وبيان أثر هذه القيم الحضارية على مدِّ الجسور بين سائر المكوِّنات الإنسانية، متى فتح الآخر قلبه لذاك النور الآتي من هذه الحضارة الرائعة.

مع احتفاظها لنفسها بهويتها وخصائصها التي انمازت بها عن غيرها من الأمم الأخرى.

٢ – إبراز عناية علماء المسلمين بهذه القِيَم، وتناولها في كتبهم ومؤلفاتهم، خاصة أولئك الذين قضوا حياتهم في بيئات متعددة الأديان، كالأندلس وغيرها من البلاد التي عاش فيها غير المسلمون مع المسلمين في بلدٍ واحدٍ، يسوده السلام الاجتماعي المنشود. ومن ثَمَّ يظهر أنَّ الأمر ليس وليد الساعة، وإنما هو أَمْرٌ قديمٌ، عُنِي العلماء بإيضاحه، ومن هؤلاء: شيخ الإسلام ابن تيمية المُتَوَفَّى سنة ٧٢٨ هـ، في رسالته التي أرسلها سرجوان عظيم قبرص، كما سيأتي.

٣– تبصير عامة الناس بما عليه التعاليم الإسلامية من قِيَم سبقت جميع الذين يتكلمون الآن عن الأخلاقيات والقِيَم.

٤– كشف الإطار المنهجي لدى التعاليم الإسلامية في باب التعايش السلمي، ورغبتها الأكيدة في تحصيل المنافع للناس، ودفع الضرر عنهم.

٥– تسكين الهواجس حول قِيَم التعايش السلمي بين البشر، في ظل التوجُّه العالمي لبحث هذه المسألة بحثًا مستفيضًا، وإنشاء المراكز والمؤسسات المتخصصة رغبة في الوصول لهذا الهدف المنشود، ومنها:

١. مركز الأخلاق العالمية Center For Global Ethics بجامعة جورج مايسون بولاية فرجينيا الأمريكية، وهو مركز يدعو إلى البحث العلمي، ويدعم المبادرات التعليمية حول القِيَم التي تؤثر على تكوين السياسات العالمية، وتشكيل الرأي العام، ويهتم بموضوعات حقوق الإنسان، والتدخلات الدولية لفض المنازعات والحفاظ على السلام.

٢. مركز الأخلاق العالمية Center For Global Ethics بجامعة تمبل بولاية بنسلفانيا الأمريكية، ويعمل على ربط المفكرين والعلماء والناشطين والمنظمات حول العالم، ونشر سياسات المواطن العالمي المسؤول، وتطوير ونشر وقبول أخلاقيات عالمية مستدامة.

٣. شبكة مجلس كارينجي للأخلاق العالمية Center For Global Ethics وقد أُنشئَت هذه الشبكة لتمثل مركزًا يدعم الجامعات والمؤسسات التعليمية حول العالم لإنشاء وتوزيع التشارك في المصادر المعلوماتية التفاعلية التي تبحث في البعد الأخلاقي للشئون الدولية، وللمجلس حاليا دورية علمية لنشر الأبحاث العلمية تحت اسم: "الأخلاق والشئون الدولية".

أسباب اختيار الموضوع:

وقد دفع الباحثة للكتابة في هذا الموضع أسباب منها:

١- تحرير المنهج القائم على الدليل الشرعي الصحيح، من خلال المرويَّات الثابتة الصحيحة.

٢- تخليص هذا المنهج من تمييع المنحرفين، وغلو المتشددين.

٣- إزالة الهواجس حول المنهج الإسلامي، والقِيَم الخاصة بالمسلمين وبحضارتهم، في ظل تربُّص البعض بهذا المنهج، ومحاولته تشويهه، وظهور ما بات يُعرف بالإسلاموفوبيا، لتخويف الناس من الإسلام، وحجب نوره عنهم.

٤- كشف الانفتاح الحضاري في الإسلام على الآخر، وأنّه ليس منغلقًا على نفسه، كما يحاول بعض الناس إلصاق هذه التهمة به، وتكوين صورة ذهنية مغلوطة عن الإسلام والمسلمين.

٥- وجود المادة العلمية الثرية، التي وقفت عليها الباحثة في السنة النبوية، على صاحبها الصلاة والسلام، خلافًا لتلك الشائعات المغرضة حول السنة خاصة، والإسلام عامة، والتأكد من عدم صحة تلك الأغلوطات والافتراءات التي تُلْصَق بالمسلمين.

أهداف الدراسة:

١ -وضع استراتيجية تربوية قيمية عالمية، تعمل على تعزيز القيم، والاستفادة من القيم النبوية في التواصل والتعايش مع أتباع الأديان الأخرى، من أجل نشر السلام الاجتماعي العام.

٢- ردّ الشبهات والأغاليط المثارة حول الإسلام ورسوله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بموضوع الدراسة.

٣- إبراز عالمية الإسلام، وسماحته، وقدرته على استيعاب واحتواء الآخر، وإن اختلف معه في الدين والعقيدة.

٤- إظهار المشتركات الأخلاقية التي يمكن البناء عليها في القدرة على التعايش السلمي، وتنمية العلاقات الدولية، بناءً على الأخلاق والقِيَم النبوية السامية.

الدراسات السابقة:

- قواعد التعايش بين أهل الأديان عند شيخ الإسلام ابن تيمية، المؤلف: محمد خير العبود، طبعة: الرمادي، السعودية، طبعة ثانية، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦م. في ١٥٩ صفحة.
- التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، المؤلف: ناصر محمدي جاد، الناشر: دار الميمان، السعودية، سنة ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م، في ٤١٩ صفحة.
- التعايش السلمي للأديان، وفقه العيش المشترك، نحو منهج التجديد، تأليف: محمد مختار جمعة مبروك، مطبوعات مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، سنة ٢٠١٤م، بحث في ٦١ صفحة.
- القِيَم الأخلاقية المشتركة في الحضارات الإنسانية، دراسة في ضوء العقيدة، تأليف: دكتورة فوز بنت عبد اللطيف بن كامل كردي، ورقة عمل في ١٦ صفحة، منشورة ضمن كتاب مؤتمر كرسي نايف بن عبد العزيز للقِيَم الأخلاقية.

منهج الدراسة:

وقد سلكت الباحثة عدة منهجيات شكلت في مجملها سلسلة متكاملة للبحث:

- المنهج الاستقرائي لأقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله في السنة النبوية، لاستخراج وقائع القِيَم، وأثرها في التعايش السلمي مع

الآخر المخالف في الدين والعقيدة، مع التركيز على الأفعال والتطبيقات في هذا الباب.

- المنهج التحليلي القائم على تحليل النصوص الواردة، واستنتاج الآثار الناتجة عنها، ورسم آلية تطبيق هذه القِيَم، بما يجعلها متاحةً للباحثين في منظومة القِيَم العالمية.

خطة البحث:

وقد قسمت الباحثة البحث إلى تمهيد ومبحثين وخاتمة.

فأما التمهيد ففي بيان أغراض البحث ودوافعه وأهدافه وأهميته وخطّته، ونحو هذه المسائل.

وأما المبحث الأول: القِيَم النبوية في التعامل مع أتباع الأديان.

وقد جعلته الباحثة في مطلبين:

المطلب الأول: تعريف القيم، والتعايش، وأتباع الأديان.

المطلب الثاني: نظرة السُّنَّة النبوية إلى النفس الإنسانية، والآثار المترتبة على ذلك.

وقد تكلَّمت الباحثة في هذا المطلب عن عدد من الآثار، مثل الاعتراف بالنفس، واحترامها، ومعاملتها بالعدل والحُسنى.

المبحث الثاني: أثرُ القِيَم النبوية في التعايش السلمي والحوار الحضاري بين أتباع الأديان.

وقد جعلتُه الباحثة في أربعة مطالب:

المطلب الأول: النُّزُوع للصلح وشيعوعة تأليف القلوب.

المطلب الثاني: بناء جسور التواصل.

المطلب الثالث: الانفتاح على الآخر.

المطلب الرابع: الرغبة في نفع الآخر.

ثم ختمت الباحثة ذلك كله، بخاتمة وتوصيات، ثم مراجع البحث.

المبحث الأول

القِيَم النبوية في التعامل مع أتباع الأديان

المطلب الأول

تعريف القيم، والتعايش، وأتباع الأديان

أولًا: تعريف القِيَم:

القِيَم لغةً:

«القاف والواو والميم: أصلان صحيحان، يدل أحدهما: على جماعةٍ من الناس، وربما استُعِير في غيرهم. الآخر: على انتصاب أو عزم» قاله ابن فارس.[١]

والقيمة: الثمن الذي يُقَوَّم به المتاع[٢]، والقيمة أيضًا: الاستقامة والاعتدال[٣]، ومنها الآية الكريمة: {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا} [الإسراء: ٩]. وقال الراغب: «الإنسان المستقيم هو الذي يلزم المنهج المستقيم»[٤]. وقام الشيء واستقام: اعتدل واستوى[٥]، و{دينا قيما}: مستقيما.[٦]

القِيَم اصطلاحًا:

اضطربت أقوال الباحثين في الوصول إلى تعريف القِيَم من حيثُ الاصطلاح، وحاول بعضهم الجمع بين هذه الأقوال من خلال حصر القِيَم في الأهداف أو

---

(١)«معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٥/٤٣).

(٢) «القيم التربوية في القصص القرآني»، طهطاوي سيد أحمد، مصر، دار الفكر العربي، ط (١)، ١٩٩٦م، ص (٢٧).

(٣) «مختار الصحاح»، مادة (قوم)، ص (١٦٧)، «تاج العروس» (٣٣/٣١).

(٤) «مفردات ألفاظ القرآن»، الراغب الأصفهاني، مادة (قوم)، ص (١٣).

(٥) «لسان العرب» (١٢/٥٠١).

(٦) «تهذيب اللغة» للأزهري (٩/٢٦٧).

الغايات النهائية التي يسعى أعضاء المجتمع أو الجماعة لتحقيقها، وقيل: "بأنها الاعتقاد بأن شيئا ما ذا قدرة على إشباع رغبة إنسانية"، وقيل: "أحكام تقويمية إيجابية أو سلبية تبدأ من القبول إلى الرفض، ذات طابع فكري ومزاجي نحو الأشياء وموضوعات الحياة المختلفة، بل نحو الأشخاص، وتعكس القيم أهدافنا واهتماماتنا وحاجاتنا، والنظام الاجتماعي والثقافة التي ننشأ فيها، بما تتضمنه، من نواح دينية واقتصادية وعلمية".

وقيل: "إن مفهوم القيمة يتشكل بالنظر إلى الاهتمام الذي نوليه إلى شيء ما، أو الاعتبار الذي يكون لدينا عن شخص ما، ويمكن التمييز بين قيم مختلفة كالقيم البيولوجية والاقتصادية والأخلاقية والدينية والجمالية وما إليها".(١)

والمتدبِّر يرى أنّ القِيَمة من الشيء النفيس أو الثمين، فهي ممّا لا يمكن بيعه بثمن، كما أنّها مما لا يمكن الاستغناء عنه، أو العيش بدونه؛ فهو المُحَرِّك لهذه الحياة، من حيثُ الأهداف والرغبات وطريقة الوصول إليها، وغير ذلك.

ولذا ترى الباحثة أنَّ التعريف الاصطلاحي المختار للقِيَم باختصار يمكن أن يكون: الباعث أو المحرِّك للنفس الإنسانية لبلوغ الهدف وفق آلية أخلاقية نابعة من اعتقاد الإنسان ودينه وبيئته التي نشأ فيها.

والذي دعى الباحثة لاختيار هذا التعريف؛ هو أنَّ القِيَم ليست شيئًا يمكن التعبير عنه بالأثمان، كما أنّها تقوم في الأصل على قواعد العقيدة والدين والبيئة المحيطة، كالمروءة والشهامة والنخوة، وغيرها من القِيَم والمُثُل العُليا.

ثانيًا: معنى التعايش:

---

(١) «البناء النظري لعلم الاجتماع، نبيل السمالوطي. «المدخل لدراسة المفاهيم والقضايا الأساسية» (١/١١٩، ١٢٠). دور الدراما التلفزيونية في تشكيل وعي المرأة، نادية رضوان ص (١٩٢). دور التربية في مواجهة تغيرات القيم الاجتماعية، محمد عبد السميع عثمان، ص (١٦٣). معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية، جمال الدين سعيد، ص (١٨).

التعايش لغةً: يرجع إلى مادة العيش أي الحياة. وَالْمَعِيشَةُ: ما يَعِيشُ به الْإِنْسَانُ: مِنْ مَطْعَمٍ وَمَشْرَبٍ. وَكُلُّ شَيْءٍ يُعَاشُ بِهِ أَوْ فِيهِ فَهُوَ مُعَاشٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا} [النبأ: ١١]، وَالْأَرْضُ مَعَاشٌ لِلْخَلْقِ، فِيهَا يَلْتَمِسُونَ مَعَايِشَهُمْ.(١)

والتعايش اصطلاحًا:(٢)

لم يكن معروفًا قبل ما عُرِف بالحرب الباردة بين الكتلتين الرأسمالية والشيوعية، وقد ظهر هذا المفهوم في العلاقات الدولية عندما دعا إليه خروتشوف عقب وفاة ستالين، ومعناه انتهاج سياسة تقوم على مبدأ قبول فكرة تعدد المذاهب الإيديولوجية والتفاهم في القضايا الدولية بين المعسكرين الشيوعي الروسي والرأسمالي الغربي أو الأمريكي، في القضايا الدولية.

ولا يلزم من ذلك عدم وجود فكرة التعايش في الأعراق الدينية، بل هي موجودة مشهورة، كما سيأتي بيانها بخصوص المسلمين.

لكن التعايش الموجود في الدين والعقائد يقتصر على التفاهم المشترك، والبناء على المشتركات، وقبول الآخر والبحث عن موضعِ التقاءٍ معه، بحيث يسود الوئام سائر العالم.

وأما التعايش الذي تنشده السياسات الدولية، وانتشر مؤخرًا فمفاده ذوبان إحدى الأيدولوجيات أو الحضارات في الأخرى، ومحاولة جذب أو محو هوية إحدى الحضارات لصالح هوية حضارة أخرى.

---

(١) «العين» للخليل بن أحمد (٢/ ١٨٩)، «تهذيب اللغة» للأزهري (٣/ ٣٩)، «مقاييس اللغة» لابن فارس (٤/ ١٩٤)، «تاج العروس» للزبيدي (١٧/ ٢٨٢).

(٢) «مبادئ التعايش السلمي في الإسلام منهجا وسيرة» د. عبد العظيم المطعني. «التعايش السلمي للأديان وفقه العيش المشترك» د. محمد مختار جمعة. مقال "مفهوم التعايش وضوابطه" د. علي جمعة.

وسيأتي في المبحث الثاني الكلام على سعة صدر التعاليم الإسلامية، وقدرتها على الاحتواء والقبول بالمخالف لها في العقيدة والدين، ولا نزاع في هذا كله.

ورغم ذلك فلابد من التفريق بين التعايش والذوبان، فأما التعايش فهو مقبولٌ لا نزاع فيه، وأما الذوبان أو تلاشي حضارة لصالح أخرى فهذا لا يقبله أحدٌ.

ولذا نَبَّه العلماء على أنَّ حرية الاعتقاد مكفولة بالنص الواضح الصريح في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

لكن محلّ هذه الحرية لمَن وُلِد غير مسلمٍ، أما من كان مسلمًا فلا يمكنه الارتداد عن الإسلام.

وكذلك نَبَّه العلماء على أنَّ محلَّ هذا التعايش عند أمن الفتنة في الدين والقدرة على إقامته وعدم إكراهه على مخالفة شيء من دينه بفعل حرامٍ أو ترك واجبٍ، ترغيبًا أو ترهيبا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].

يقول د. علي جمعة: «وهذا الضابط شرط لصحة التعايش؛ لأن معايشة المسلم لقوم يتسلطون عليه بالإكراه ويمنعونه من المحافظة على دينه فيظلم نفسه بالمعصية إرضاء لهم بسبب ضعفه أو اتباع شهوته، فهذا يستحق العقوبة من الله، لذا لابد أن يكون التعايش بالإرادة الحرة النابعة من الذات»[(١)]. ثم أضاف ضابطين آخرين، أولهما: عدم الطاعة في معصية الله، وثانيهما: عدم محبة الكفر بالله.

وبذا لابد من التفريق بين ماهية التعايش القائمة على الاحترام المتبادل، والقبول بالآخر في حدود المشروع، وبين التعايش القائم على تذويب العقائد وتلاشيها،

(١) د. علي جمعة، مقال سابق.

وفرض عقائد الغالب على المغلوب، فهذا ليس تعايشًا، وإنما هو فرضٌ وقهرٌ للمغلوب.[١]

ثالثًا: أتباع الأديان:

التابعُ لغةً: اسم فاعل من تَبِعَ، والتابع: هو الذي يتبع غيره، والتبعية: ارتباط الشيء بغيره بحيث لا ينفك عنه.[٢]

والدين لغةً: يطلق على الجزاء، والمكافأة، والحساب، والطاعة، والعادة، والسلطان، والورع.[٣]

ويأتي «الدين» بمعنى الحساب والجزاء، ومنه قوله تعالى:{ أئنا لمدينون} [الصافات:٥٣] ويأتي بمعنى الحُكْمِ، ومنه قوله تعالى:{ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاء أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَاء أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلاَّ أَن يَشَاء اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّن نَّشَاء وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ } [يوسف: ٧٦] يعني في حُكْمه وقضائه.

والدين اصطلاحًا:

يشمل هذه المعاني اللغوية على جهة الخضوع والاستسلام لله عز وجل، بالإسلام خاصة، وقيل: بل هو عامٌّ في الإسلام وغيره، فيشمل ذلك الخضوع لعقائد الوثنيين والمجوس وغيرهم.

والصواب قصر معناه في الشريعة والاصطلاح على الإسلام، وذلك لأنه الدين الحق الذي جاء به جميع رُسل الله عز وجل، كما قال سبحانه: { إِنَّ الدِّينَ عِندَ

---

(١) «قواعد التعايش بين أهل الأديان عند شيخ الإسلام ابن تيمية» ص (١٠٣).

(٢)«تهذيب اللغة» (١٦٧/٢)، «الصحاح» (١١٩٠/٣)، «المحكم والمحيط الأعظم» (٥٦/٢)، «لسان العرب» (٢٧/٨)، «القاموس الفقهي» ص (٤٨)، «المعجم الوسيط» (٨١/١).

(٣) «لسان العرب» (١٦٨/١٣-١٧٠). «الكامل في اللغة والأدب» للمبرد (٣٨٥/١، ٣٨٦).

اللَّهِ الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ} [آل عمران: ١٩].

وقد عبَّر عنه الجرجاني وغيره بأنه وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما جاء به الرسول .(١)

وهو في الشرع: يشمل كلّ ما جاء به النبيُّ صلى الله عليه وسلم، من العقائد، والشرائع، وترجع أصولها إلى أصول الإسلام والإيمان، والإحسان المذكورة في حديث جبريل عليه السلام المعروف.(٢)

وفي رواية البخاري: من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: " الإِسْلاَمُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلاَ تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ". قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: " مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ البُهْمُ فِي البُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ " ثُمَّ تَلاَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} [لقمان: ٣٤] الآيَةَ، ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ: «رُدُّوهُ» فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ» ثم قال البخاري بعده: «جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الإِيمَانِ»، وترجم عليه البخاري بقوله: «وَبَيَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: "جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ» فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا، وَمَا بَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِوَفْدِ عَبْدِ القَيْسِ مِنَ الإِيمَانِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ}" [آل عمران: ٨٥].(٣)

---

(١) «التعريفات» للجرجانى، ص (١٤١). «كشاف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (١/٨١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨، ٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠).

فبَانَ من ذلك أنَّ الدين شامل لكلِّ العقائد والشرائع.

فأتباع الأديان: على هذا هم أتباع الرسل، ثم جاءت رسالة الإسلام مهيمنةً على ما قبلها من الرسالات، وأضحتْ هي الرسالة الخاتمة، التي مَن آمن بها؛ فقد آمَن بكل الرسالات السماوية، وإن اختلفت الشرائع.

المطلب الثاني

نظرة السُنَّة النبوية إلى النفس الإنسانية، والآثار المترتبة على ذلك

تتبع نظرة السنة النبوية للنفس الإنسانية من النبع الإسلامي المتمثِّل في قوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: ٧٠]. وقد اختلف الناس في منشأ هذا التكريم، وصفته، فقيل: بالعقل والعلم، وقيل: بالهيئة والخَلْق واليدين والرِّجْلَيْن، وقيل: بأنْ سخَّرَ جميعَ الأشياء للإنسان.(١)

فالإنسان مكرَّمٌ في الإسلام كإنسان ابتداءً.

والمتدبِّر في السنة النبوية يرى التكريم للنفس ابتداءً أيضًا.

وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ أَيْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالاَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا».(٢)

---

(١) «تفسير السمعاني»، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م (٣/ ٢٦٢). «معالم التنزيل في تفسير القرآن»، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، المحققون: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م (٥/ ١٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٢)، ومسلمٌ (٩٦١).

فالفكرة هنا في النفس ابتداءً، لها حرمتها ولها صيانتها، ثم هي لحظة الموت والعظة والعبرة أيضًا في هذا الموقف الوارد في الحديث.

لكن هذا التكريم الابتدائي للنفس أو للإنسان؛ إنَّما جاء من جهة خَلْقِ الله له بيدِه سبحانه وتعالى.

وقد قال سبحانه وتعالى مخاطبًا إبليس: {مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِما خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعالِينَ} [سورة ص: ٧٥].

وهذا التكريم الابتدائي للنفس مجردةً من حيثُ الخِلْقة، يختلف عن التكريم القائم على الإسلام والطاعة، في مقابل التقليل للمعصية والخذلان.

ولقد كان من آثار هذا التكريم:

أولًا: المحافظة على النفس الإنسانية.

فمنعت السنة النبوية إزهاق النفس البشرية بغيرِ جُرْمٍ.

وقد أخرج البخاري ومسلمٌ مِن حديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ ".[١]

فشدَّدَت السنة النبوية في أمرِ النفس والروح، وحفظتْ لها حياتها ما لم ترتدّ عن الإسلام وتخرج على المجتمع فتقتل وتنتهك الأعراض[٢] . وهي جرائم معروفة اليوم بجرائم الخيانة العظمى وغيرها من الجرائم العظيمة، التي شدَّدَت القوانين الوضعية الآن في عقوباتها تشديدًا، سبقتها إليه السنة النبوية قبل قرون طويلة، ردعًا للعابثين بأمن الناس وأعراضهم وأرواحهم.

ثانيًا: العدل.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) «معالم السنن» للخطابي (٣/ ٢٩٤)، «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٢٠١).

ويشمل ذلك العدل مع النفس، والعدل مع الغير.

فأما العدل مع النفس فقد وصل حدًّا حضَّتْ السنة النبوية فيه على ترك الجلوس حيث تكون الشمس على جزءٍ من الجسد دون بقية الأجزاء.

فقد أخرج الإمام أحمد من حديث عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضِّحِّ وَالظِّلِّ، وَقَالَ: " مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ".(١)

كذلك الحال مع الآخرين؛ فقد بلغت السنة النبوية حدًّا منعت فيه العصبية بإطلاق.

فقد أخرج مسلمٌ من حديث جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ».(٢)

فلا مجال للعصبية في الدعوة أو في غيرها من المسائل.

ثالثًا: البِر والرفق والإحسان:

وسيأتي في المبحث الثاني كيف أذن النبيُّ صلى الله عليه وسلم في وصْل الأُمِّ غير المسلمة، بل وأذن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في أنْ يهدي حُلَّةً لأخٍ له كان مشركًا بمكةَ آنذاك.(٣)

بل استعمل النبيُّ صلى الله عليه وسلم خادمًا غلامًا يهوديًّا فلما مَرِضَ الغلام ذهب النبيُّ صلى الله عليه وسلم يعوده، وسيأتي هذا كله في المبحث الثاني.

وفي حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».(١)

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٤٢١) بإسناد صحيح، وقال الإمام الهيثميُّ في "مجمع الزوائد" ٨/٦٠: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة".

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٠).

(٣) وينظر: «التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي» ص (٨٦).

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٤).

المبحث الثاني

أثرُ القِيَم النبوية في التعايش السلمي والحوار الحضاري بين أتباع الأديان

تمهيد:

الدارس للحضارة الإسلامية؛ لابد أنْ يكتشف بجلاء الجانب الأصيل في هذه التعاليم القائم على الاحتواء والجمع، سواء في علائق أبنائها، وروابط تابعيها، أو في علاقاتها الخارجية، وصلاتها مع الآخرين، من المخالفين لها في الدين.

ثم هي في الوقت نفسه حضارة الأخلاق النبيلة، والتصرُّفات السامية، التي تُبْنى على السُّمو الأخلاقي والقِيَمِيِّ، وتحفظ للآخرين حقوقهم، أيًّا كانت عقائدهم ووجهاتهم.

ويتجلَّى أثر هذه القِيَم الفاضلة، والأخلاق السامية؛ في سيرته وسُنَّته صلى الله عليه وسلم، من وجوه كثيرة، يمكننا الإشارة لبعضها من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

النُّزُوع للصلح وشيعوعة تأليف القلوب

ويتجلَّى هذا من الإجراءات التي اتخذتها الأمة المسلمة في أبواب الصلح التي قامت بها فيما بين أفرادها، أو ما بينها وبين المخالفين لها.

وقد برز هذا منذ اللحظة الأولى التي وطأتْ فيها قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة المنورة، وما قام به من إجراءات تحمي السياج الاجتماعي للمدينة، وتبعث على التعايش السلمي بين سائر الأطراف.

فآخى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بين الأنصار والمهاجرين، حتى إنَّ أحدهم ليُخَيِّرُ أخاه في النزول له عن إحدى زوجاته، وشطر ماله.

فقد روى الإمام البخاري من حديثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ، تَزَوَّجْتَهَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لاَ حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقُ قَيْنُقَاعٍ، قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الغُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَزَوَّجْتَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «وَمَنْ؟»، قَالَ: امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سُقْتَ؟»، قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ – أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ –، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».(١)

وهو موقف كاشف عما صنعتْه المؤاخاة في كوامن النفوس، فلم يأنف العربي المعروف بغيرته على أهله وماله؛ من التصريح برغبته طواعيةً في طلاق إحدى

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٤٨)، وبعضه عند مسلم (١٤٢٧).

زوجاته حتى إذا انقضت عدّتها وحَلَّت استطاع أخوه المهاجريُّ أنْ يتزوجها إنْ أرادَ ذلك، ثم هو يعطيه أيضًا شطرَ ماله.

وهو يكشف من جهة أخرى عن رساخة القِيَم الحضارية والأخلاقية في أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وسلم، بحيثُ يرفض المهاجريُّ – وهو الذي خرج لتوّه من وطنه مكة تاركًا خلفه بيته وماله – أن يكون عالةً على الآخرين، أو سببًا في عرقلة المسيرة، وإثارة القلاقل بالبطالة وآثارها، فيأْبى أنْ تعتاد نفسه الاتكاء على غيره، ويذهب فيربح ثم يعود فيقيم لنفسه بيتًا وأسرةً، بجوار أخيه الأنصاري.

ووضع صلى الله عليه وسلم ما يُشبه الدستور أو القانون الجنائي في المدينة.

فقد أخرج البخاريُّ من حديث عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " المَدِينَةُ حَرَمٌ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ، وَقَالَ: ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلاَ عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلاَ عَدْلٌ" ثم قَالَ البخاري: " عَدْلٌ: فِدَاءٌ ".(١)

وزاد الإمام مسلم في روايته أشياء أخرى غير تلك الواردة في رواية الإمام البخاري السابقة.

فأخرجَ مسلمٌ بإسناده عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةَ – قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ – فَقَدْ كَذَبَ، فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ، وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٠).

عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا» .[(١)]

فزاد مسلمٌ في روايته احتواء هذه الصحيفة المذكورة على أسنان الإبل، وشيء من الجراحات.

ولم تكن المدينة أرضًا خالصة للمسلمين، فقد كان فيها من المسلمين وغيرهم من اليهود أيضًا، ومن ثَمَّ بادَرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم بحماية الجبهة الداخلية للمدينة، وإشاعة السلم والتعايش الاجتماعي بين أطرافها جميعًا، فوضع للمدينة دستورًا ينظم علائق الناس جميعًا، مسلميهم وغير مسلميهم، بحيثُ يعرف كلُّ واحد منهم حقوقه، كما يعرف واجباته.

وقد تكرَّر ذِكْر الصحيفة والاتفاق الذي أَبْرَمه النبيُّ صلى الله عليه وسلم في المدينة، وقد مضى ذلك في حديث عَلِيٍّ بن أبي طالبٍ الذي مضى، وجاء ذلك أيضًا في حديثٍ آخر.

فقد أخرج أبو داود وغيره بإسنادٍ صحيح من طريق الإمام الزُّهْرِيِّ[(٢)]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ[(٣)]، عَنْ أَبِيهِ – وَكَانَ ابنَ[(١)] أَحَدَ الثَّلَاثَةِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٠).

(٢) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب، القرشي، الزهري، وكنيته أبو بكر، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. وقد روى له الجماعة. تقريب التهذيب، لابن حجر (٦٢٩٦).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، أبو الخطاب المدني، ثقة عالم، من الثالثة، مات في خلافة هشامٍ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي. التقريب (٣٩٢٣).

الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ -: وَكَانَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ يَهْجُو النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَأَهْلُهَا أَخْلَاطٌ، مِنْهُمُ الْمُسْلِمُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَالْيَهُودُ وَكَانُوا يُؤْذُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ، فَأَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ، فَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} [آل عمران: ١٨٦] الْآيَةَ، فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ رَهْطًا يَقْتُلُونَهُ، فَبَعَثَ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَذَكَرَ قِصَّةَ قَتْلِهِ، فَلَمَّا قَتَلُوهُ، فَزَعَتِ الْيَهُودُ وَالْمُشْرِكُونَ فَغَدَوْا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: طُرِقَ صَاحِبُنَا فَقُتِلَ، «فَذَكَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي كَانَ يَقُولُ، وَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ كِتَابًا، يَنْتَهُونَ إِلَى مَا فِيهِ فَكَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً صَحِيفَةً».(٢)

فهذه الروايات تثبت وجود صحيفة، واتفاق قد أبرمه النبيُّ صلى الله عليه وسلم بين المسلمين وبين غيرهم ممَّن هم في المدينة من اليهود والمشركين.

والناظر في هذه الروايات يتجلَّى له أنها لم تقتصر على القواعد العامة، أو ما يسمى اليوم بالدستور فقط، وإنما دخلت في بيان الجراحات وغيرها ممَّا يشبه اليوم قواعد القانون الجنائي.

ويتجلَّى هذا أكثر فأكثر بالنظر في رواية ابن إسحاق، فيما عُرِف واشتهر بصحيفة المدينة.

---

(١) سقطت هذه اللفظة من «سنن أبي داود» لكنها مثبتة في «سنن البيهقي» من نفس الطريق.

(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنَن» (٣٠٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٦٦٦).

وقد ساقها بطولها أبو عبيد وغيره[1]، من طريق الإمام الزهري أيضًا، مما يشير إلى أنّها الصحيفة نفسها، فكان من بنودها التي وردتْ فيها:

١- «هَذَا الْكِتَابُ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ: أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ».

فجعلهم كلّهم أمةً واحدةً في وجه أعدائهم، وهل هذا إلّا اتفاقية دفاع مشترك كما يُسمَّى في عصرنا؟ وألحقَ بهم مَن تبعهم فلَحِقَ بهم، وفي ذلك مراعاة لمعاهدات الآخر ووعوده ومواثيقه التي سبق وأبرمها مع غير المسلمين.

ثم تتجه الصحيفة إلى تنظيم قضايا العقل والفداء، وجريان ذلك «بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ»، وبذا جعلَ المعروف والقسط بين المؤمنين والمسلمين هو الأصل، حمايةً من الحيف والظلم الذي جرى في غيرهم، فلم يجعل غيرهم أصلًا في ذلك لوجود الظلم فيهم.

٢- وعلى الرغم من البيان الواضح الصريح في الصحيفة عن المؤمنين وأنهم أولياء بعض، وقولها بوضوح: «وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ» بَيْدَ أنَّها قد صرَّحت بعد ذلك مباشرة فقالت: «وَأَنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأُسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَنَاصَرٌ عَلَيْهِمْ».

فكان هذا دستورًا في الوفاء لأتباع المسلمين من اليهود، وأنهم لا يُظلمون، فلا يظلمهم المسلمون بأنفسهم، ولا يتركونهم لمَن يظلمهم، وإنما هم في عدل وقسط غير مظلومين من المسلمين، ثم هم كذلك في حماية وأمنٍ من أي ظلمٍ آخر قد يقع عليهم؛ نظرًا لدفاع المسلمين عنهم، وتعهّدهم بحمايتهم.

٣- وتواصل صحيفة المدينة، ودستورها الأول ترتيب الإجراءات وبيان

---

(١) «الأموال» لأبي عبيد (٥١٨)، «محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم» بقلم محمد الصادق إبراهيم عرجون (٣/ ١٧٠ – ١٩٦)، «وثيقة المدينة، المضمون والدلالة» ص (٣٩) فما بعد.

الاشتراطات والاتفاقات الحاصلة بين المسلمين وبين غيرهم، فتؤكّد على قضية الدفاع المشترك ووحدة المصير بين أطراف المدينة، رغم اختلاف أديانهم، بل وتؤكد على أنّ على غير المسلمين واجبًا من النفقة مع المسلمين والتعاون معهم أثناء الحرب.

فتقول الصحيفة: «وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ».

٤- وتعيد التأكيد على أنَّ غير المسلمين هؤلاء هم جزءٌ من هذا النسيج الاجتماعي رغم اختلاف الأديان.

فتقول الصحيفة: «وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ».

٥- يلي ذلك التأكيد على الحرية الدينية، وحرية العقائد والمعتقدات، بما يعنيه ذلك من هدوء الثائرة النفسية، والشعور بالتقدير والاحترام.

فتقول الصحيفة: «لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ». فاعترف هذا الدستور العظيم بغير المسلمين، وأعطاهم حقوقهم في اختيار دينهم، دون إكراهٍ من المسلمين.

٦- ويقرر هذا الدستور مبدأ شخصية العقوبة، حيثُ لا تَزِر وازرةٌ وِزْرَ أخرى، وإنما لكلِّ نفسٍ ما اكتسبتْ من الإثم، وعليها ما جَنَتْ.

وهو مبدأ مُقَرَّرٌ في الشريعة قبل عشرات القرون، وردتْ به السنة صراحة في قول النبيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى»(١). قال شعبة: «أَيْ لَا يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِأَحَدٍ وَاللهُ أَعْلَمُ».(٢)

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٣٥٣)، وأحمد في «مُسْنَدِه» (١٦٦١٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٠٠٨ – ٧٠١٣) و«المجتبى» (٤٨٣٣ – ٤٨٣٨) بإسناد صحيح. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٨٣): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه النسائيُّ عقب روايته للحديث. وشعبة هو: ابن الحجاج بن الورد، العَتَكِيُّ مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظٌ متقن، كان الإمام سفيان الثَّوْرِيُّ يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أولُ مَن فتَّش بالعراق عن الرجال، وذَبَّ عن السُّنَّة، وكان عابدًا، من السابعة، مات سنة ستين يعني: ومائة، وقد روى له الجماعة. «تقريب التهذيب» (٢٧٩٠).

بَيْدَ أَنَّ هذا المبدأ الإسلاميَّ قد امتدَّ واتسعَ ليشمل غير المسلمين أيضًا، وقد تَجَلَّى ذلك في صحيفة المدينة.

حيثُ قالت الصحيفة عن اليهود: «إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ[١] إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ».

فلا تتجاوز العقوبة مَن ارتكب الإثم، فيهلك معه أهل بيته لحزنهم عليه، لا أنهم يعاقبون هم أيضًا، ولعله يشير بذلك إلى معاقبتهم إن شاركوه الإثم، أو رأوه عليه ولم يمنعوه منه، إذْ هي خيانة للعهود والمواثيق.

ومع ذلك أيضًا؛ فلا يؤاخذ بقية الجنس اليهودي أو غيره من الأجناس التي أخطأ أحدها بخطئه، ولا يُنال من الجميع بأخطاء الفرد الواحد، ولا يُعاقب الجميع بجريرة الواحد.

ويتأيَّد هذا بالبند الآخر المذكور بعد ذلك في الصحيفة، حيثُ قالت: «وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ؛ فَلَا يَكْسِبْ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ». وهذا صريحٌ في شخصية العقوبة، وعدم تجاوزها إلى غير مرتكب الإثم المستحق لعقوبته.

وليس هذا خاصًّا بطائفةٍ أو عائلة من اليهود دون الأخرى، وإنما هو عامٌّ فيهم جميعًا.

ولذلك قالت الصحيفة عقب ذلك مباشرة: «وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ،

---

(١) الوَتَغُ: الملامةُ والإثم وقِلَّة العقل في الكلام، يقال: أَوْتَغْتُ الكلام، والوَتَغُ: الوجع، ويقال: لَأُوتغَنَّكَ أي: لَأُوجِعَنَّكَ، وَوَتَغَ يَوْتَغُ وَتَغًا: أَي أَثِمَ وهَلَكَ، وأَوْتَغَهُ الله: أي أَهْلَكَهُ، وَأَوْتَغَه غيرُه: أَهْلَكَهُ، وأَوْتَغَ فلانٌ دينه بالإثم. «العين» للخليل بن أحمد (٤/ ٤٣٨)، «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٢/ ٦٦٩)، «الصحاح» (٤/ ١٣٢٨)، «كتاب الغريبين» للهروي (٦/ ١٩٦٩)، «النهاية» لابن الأثير (٥/ ١٤٩).

وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ».

٧- ويعود الدستور المدني فيؤكد مرة أخرى على الارتباط الاجتماعي، والتعاون المشترك في الدفاع عن المدينة، والمشاركة في الحياة فرحًا وحزنًا، سلمًا وحربًا، نصرةً وعدلًا.

فتقول الصحيفة عقب ما مضى: «وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

-وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.

-وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصِيحَةَ وَالنَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ.

-وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ».

وبذا تضع الصحيفة اتفاقية الدفاع المشترك، والتشارك في الحياة، والنصر للمظلوم، وتستعمل التعبير بأهل هذه الصحيفة، وتكرره أكثر من مرة، إشارة إلى اتحاد المتفقين والمتعاهدين في هذه الصحيفة ضد من يعاديهم، ويعادي المدينة.

فتخطَّى الأمر هنا مجرد التعايش السلمي، وذهب إلى ما هو أبعد، حيثُ الاتفاق على النصرة في الحرب، ونصرة المظلوم، والتعاون المشترك، والدفاع عن المدينة معًا، وهذا شيء أعلى بكثير من مجرد التعايش السلمي.

بل تخطّى الأمر ذلك أيضًا إلى مصالحة حلفاء أحد الأطراف، فتقول الصحيفة: «وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْحِ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ، وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ».

فأسَّسَ الدستور الجديد لمصالحة حلفاء الأطراف أيضًا؛ ما لم يكن ثمة عداوة وحروب بين هؤلاء الحلفاء وبين المؤمنين بسبب الدين؛ إذ سبق للصحيفة أنْ أقرَّت مبدأ عدم الإكراه في الدين، فليس لها أنْ تقبل الآن بمبدأ محاربته.

بَيْدَ أنَّ هذا البند الخاص بقبول الصلح مع حلفاء الأطراف؛ يؤسس لمزيد من التماهي في التعاون والتصالح والتشارك في الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية، في السلم، والحرب، ويؤسس لحياة هادئة بين جميع الأطراف.

ولذا قالت الصحيفة: «وَعَلَى كُلِّ أُنَاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنَ النَّفَقَةِ».

فأَسَّسَت بذلك لشراكةٍ اقتصادية تفوق التعايش السلمي المجرد أيضًا.

٨- وبينما الناس قد يختلفون فيما بينهم، فكان لابد من وضع مرجعية ترجع لها الأطراف عند الاختلاف، وحينئذٍ جاء هذا البند الحاسم والصريح.

حيثُ تقول الصحيفة: «وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ فَسَادُهُ؛ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ».

وتؤكد الصحيفة على «أَنَّ اللهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَرِّهِ، لَا يَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَلَا آثِمٍ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمَنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمَنٌ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، وَإِلى أَوْلَاهُمْ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ».

فأولى الناس، وأكثرهم استفادة بهذه الصحيفة هو البَرُّ المُحسن، وأبعدهم عنها وعن جني ثمارها هو الشقي الآثم الظالم.

ولم يكن هذا هو الاتفاق المفرد الذي أبرمه النبيُّ صلى الله عليه وسلم، بين المسلمين خاصة، أو بين المسلمين وبين غيرهم عامةً. وقد ذَكَرَ أبو عبيد(١) مثلًا عددًا من نصوص الاتفاقات والكتب التي كتبها النبيُّ صلى الله عليه وسلم لمن هم خارج المدينة أيضًا مثل نصارى نجران وغيرهم، وبذا اتسعت دائرة الإجراءات لتشمل تأمين المدينة من داخلها، كما تشمل تأمينها من خارجها أيضًا، حمايةً لأمنها، وتحقيقًا لسلمها الاجتماعي الداخلي والخارجي، بما يحقق لها الاستقرار اللازم للتجارة والاقتصاد وغير ذلك من الأعمال.

---

(١) «الأموال» (٥١٨ فما بعد).

المطلب الثاني

بناء جسور التواصل

ومنذ اللحظة الأولى التي جاء فيها الوحي إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فرجع إلى أم المؤمنين خديجة بنت خويلد، «فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى – ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ – وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ)، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ».[(١)]
فقد برز أثر القيم الإسلامية وتفاعلها مع محيطها منذ اللحظة الأولى، حيثُ جرى فيها الاتصال مع الآخر في أهم اللحظات، وأشدّها خصوصية بالنسبة للمسلمين، خاصةً عند ضمان نزاهة الطرف الآخر وأمانته، والوقوف على صدْقيّته.

وقد تجسَّد ذلك أيضًا في يوم الهجرة النبوية، عندما تم استئجار دليل ماهرٍ؛ لكنه كان لا يزال على دين كفار قريش.

فقد أخرج البخاريُّ من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: «وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي

(١) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلاَثٍ».[١]

وهذه واقعة كاشفة عن احتضان التعاليم الإسلامية لغير المسلمين أيضًا؛ إذا تَحَلَّوا بالبراءة من وصمة الخيانة، وعار الغش والكذب والتدليس.

ولا يزال الناس لا يرون مانعًا أو غضاضة في اللجوء لأصحاب المهن والفنون التي تثبت لهم فيها المهارة والإتقان، وإن اختلفت أديانهم.

وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عقد المعاهدات والمواثيق بين المسلمين وبين غيرهم؛ فأَمَّن بذلك الاتصال الرسمي، بين المسلمين وبين الآخرين؛ فقد تخطَّى هذا الحدّ، فيما يشبه الاتصال غير الرسمي، أو الاتصال اليومي أو الاجتماعي أو الشعبي.

وحيثُ لم يمانع صلى الله عليه وسلم في الذهاب لورقة بن نوفل في بداية نزول الوحي عليه صلى الله عليه وسلم؛ فلما جاءت الهجرة لم يمانع كذلك في الاستعانة بالماهر الخِرِّيت وإنْ كان على غير الإسلام؛ ما دام ماهرًا غير مشهورٍ بخيانة أو خديعة، فلما وصل النبيُّ صلى الله عليه وسلم المدينةَ واستقرَّ بها؛ لم يمانع كذلك من الاستعانة بغلامٍ يهوديٍّ يخدمه، فلما مَرِضَ هذا الغلام ذهبَ إليه يعوده في مرضه.

فقد أخرجَ البخاريُّ ذلك من حديث أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».[٢]

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٦٤)

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٦).

قال ابن حجر: «وفي الحديث: جَوَازُ استخدامِ المشرك وعِيَادَتِهِ إذا مرض، وفيه حُسْنُ العهد».[١]

ومن جهة أخرى؛ فهو يبرز بجلاء أثر القِيَم الإسلامية وتفشِّيها في الناس، حتى لامستْ قلوبهم وتركت في نفوسهم أثرًا جعل والد الخادم اليهودي يشير على ابنه: «أَطِعِ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم»، رغم معرفته بما يترتَّب على هذه الطاعة من مفارقة ابنه لديانته، وانتقاله إلى جهة المسلمين؛ لكنه لم يمانع في ذلك.

وهذه الاستجابة التلقائية تكشف عن بالغ الأثر الذي تركتْه القيم الإسلامية في نفوس الناس جميعًا، مسلمهم وغير مسلمهم، حين تجسَّدَتْ هذه القِيَم في أخلاقه صلى الله عليه وسلم، فصار كما وصفتْه أمُّ المؤمنين عندما سُئِلَت رضي الله عنها عن «خُلُقِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالتْ فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ»[٢]. وقد فَسَّرَ الطحاويُّ معناه قائلًا: «وهذا أيضًا أحسنُ ما يكونُ الناسُ عليه؛ لأَنَّهُ لا شيءَ أحسنُ من آداب القرآن وممَّا دَعَا اللهُ الناسَ فيه إليه، فكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على ذلكَ؛ غيرَ خارجٍ عنه إلى ما سواهُ»[٣]. وعَبَّرَ عنه الشاعر فقال:[٤]

فإذا ما نطقتُ كنتَ حديثي وإذا ما سكتُّ كنتَ الخَلِيلا

فهو صلى الله عليه وسلم قرآنٌ يمشي على الأرض، يتبعه في كلِّ ما يأمر به وينهى، وكذلك كان صلى الله عليه وسلم كما وردتْ صفته في القرآن الكريم: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} [القلم: ٤].

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ٢٢١).
(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٦٠١) (٢٥٣٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٣٤، ٤٤٣٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٢)، بإسنادٍ صحيح.
(٣) «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٣٤).
٤() «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٧/ ٣٨٥).

وقد أثْمَرَ هذا الخُلُق العظيم للنبي صلى الله عليه وسلم فيمَن حولَه، مسلمهم وغير مسلمهم، وتركَ فيهم أثرًا بالغًا جدًّا، فكانوا يعرفونه بصدقه وأمانته.

ولمَّا سأل هرقل أبا سفيان عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم: «مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ وَالصِّلَةِ»[١]، مع أنَّ أبا سفيان رضي الله عنه لم يكن قد أسلمَ في ذلك الوقت، لكنّه أقرَّ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم بما هو عليه من القِيَم النبيلة، والصفات الأخلاقية.

وقد قال عُتْبَة بن أبي لهبٍ وهو من أشد أعداء النبيِّ صلى الله عليه وسلم: «إنَّ محمدًا دعا عليَّ وما تُرَدُّ له دعوة، ولا أصدق منه لهجة».[٢]

والمتدبر في الحالة الإسلامية يرى ثمار هذه القِيَم الإسلامية، حتى إنَّ بلادًا دخلها الإسلامُ لم يدخلها حين دخلها بجيوشٍ أو علماء، وإنَّما دخلها بقِيَمٍ قد تمسَّكَ بها أحد التجار، فرأى الناس ما هو عليه؛ فدخلوا في دين الله أفواجًا.[٣]

المطلب الثالث

الانفتاح على الآخر

ولم يكن هذا هو كلّ ما تقدّمه التعاليم الإسلامية في بناء جسور التواصل ومدّها مع الآخر الذي لا يتفق معها في الدين أو العقيدة، ولم تقف عند حدود الديار الحجازية، بل امتدّ ذلك ليشمل أطراف المعمورة، في رسائل وكتب يتم إرسالها إلى الأطراف، تحمل رسالة السماء، وتشرح سماحتها وقِيَمها.

---

(١) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

(٢) «أعلام النبوة» للماوردي ص (١٢٧).

(٣) ينظر على سبيل المثال: «أثر التجار المسلمين في انتشار الإسلام والثقافة الإسلامية في غرب إفريقيا حتى القرن السادس عشر الميلادي». «التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي» ص (٣٥١).

فكان تواصلها هذا كاشفًا عن روح منفتحة على الآخر، طامعة في تقديم الخير له، في دنياه وأُخْرَاه، هذه الروح وهذه القِيَم هي التي أَثْمَرَت مئات الرسائل عبر التاريخ الطويل، تخرج من بلاد المسلمين إلى غيرهم من المخالفين لهم في الدين، تُرَكِّز على بيان المشترك بين الجميع، الذي يمكن البناء عليه في خَلْق جوٍّ من السلم الاجتماعي، والتعايش القائم على الأخلاق والتعهدات والمواثيق، التي يتمسّك بها كلّ طرفٍ.

وانظر إلى براعة الاستهلال، وما يكشف عنه في هذا الباب في تلك الرسائل، منها:

١-رسالة النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل:

فقد أخرج البخاري، ومسلم هذه الرسالة في حديثٍ طويل، وفيها: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ " وَ {يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لاَ نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ} قَالَ أَبُو سُفْيَانَ [ص:١٠]».(١)

فيصفه بعظيم قومه، ثم يذكر له ما ينتظره من الأجر مرتين إن هو أجاب إلى ما فيه خيره، ودخل في دين الله، وما ينتظره ضدّ ذلك، ويدعوه إلى كلمة سواء، أنْ لا نعبد إلا الله، وهي كلمة التوحيد التي جاء بها الرُّسل جميعًا.

وما من أحدٍ يتكلَّم عن أثر القِيَم الإسلامية في التعايش السلمي، بل وفي سائر المجالات؛ إلَّا وهو بحاجةٍ لدراسة هذا الكتاب العظيم الذي كتبه النبيُّ صلى الله

(١) أخرجه البخاري (٧، ٧٥٤١)، و مسلم (١٧٧٣).

عليه وسلم لهرقل، لما انطوى عليه من بناء النتائج، وترتيب الآثار على القِيَم التي تجسّدت في شخصه صلى الله عليه وسلم.

وانظر إلى هرقل وهو يستدلّ بتلك القِيَم، حتى كاد يستجيب لولا ما جرى من قومه، ورغم ذلك فقد قال هرقل لأبي سفيان رضي الله عنه: «سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا.

وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا القَوْلَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَسِي بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ.

وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ.

وَسَأَلْتُكَ، هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ.

وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ.

وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ.

وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَذَكَرْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لاَ تَغْدِرُ.

وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلاَةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ».

وهنالك ختم هرقلٌ كلامه الموجَّه لأبي سفيان قائلًا: «فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ،

فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ».(١)

فاستدلَّ هرقل على تلك النتيجة العظيمة التي وصل إليها، بتلك الآثار السامية لتلك القِيَم الفاضلة التي تجسَّدتْ في شخصه الشريف صلى الله عليه وسلم.

وما على الذين يرغبون في التعايش السلمي الآن سوى إبراز هذه القِيَم الفاضلة في التعاليم الإسلامية، وتجسيدها في واقعهم الملموس.

٢- رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية المُتَوَفَّى سنة ٧٢٨ هـ إلى سرجوان عظيم قبرص:

وقد استمرَّ هذا التواصل، وهذا الانفتاح، واستمرّت هذه المكاتبات عبر التاريخ، فمن ذلك أيضًا تلك الرسالة الرائعة، التي دبَّجها يراع شيخ الإسلام ابن تيمية إلى عظيم قبرص، وقال في مطلعها: «بسم الله الرحمن الرحيم. مِن أحمد ابن تيمية إلى سرجوان عظيم أهل مِلَّتِهِ ومَن تحوطُ به عنايتُه مِن رؤساءِ الدِّينِ وعظماء القِسِّيسِينَ والرُّهبان والأمراء والْكُتَّابِ وأَتْبَاعِهِمْ. سلامٌ على مَن اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بعدُ فإنَّا نحمدُ إليكم الله الَّذِي لا إلهَ إلَّا هو، إلَهَ إبراهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ. ونسأَلُهُ أَنْ يُصَلِّيَ على عباده المُصْطَفِينَ وأَنْبِيَائِهِ المُرْسَلِينَ. وَيَخُصُّ بِصَلَاتِهِ وَسَلَامِهِ أُولِي الْعَزْمِ الَّذِينَ هُمْ سَادَةُ الْخَلْقِ وَقَادَةُ الْأُمَمِ. الَّذِينَ خُصُّوا بِأَخْذِ الْمِيثَاقِ وَهُمْ: نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ».(٢)

فهو يُذكِّره بالمشترك بيننا، وأنه إن كان يؤمن بآل إبراهيم وآل عمران عليهم السلام؛ فإنّا كذلك نؤمن بهم، ونبجّلهم، فما عليه لو آمن بهم وبنبينا محمدٍ صلى الله عليه وسلم، كما نؤمن نحن بهم جميعًا ولا نفرّق بين أحدٍ من رُسُلِه، مثلما يُفَرِّق الآخر؟

---

(١) المصادر السابقة.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٦٠١). وينظر: «قواعد التعايش بين أهل الأديان عند ابن تيمية» ص (٨٩).

ولاشك أنّ هذا التركيز على المشترك، وهذه الدعوة الحسنة السهلة؛ تصل إلى قلب المتلقِّي سريعًا؛ لارتكازها على قِيَمة وقضية الإيمان بجميع الرسل، وليس ببعضهم فقط، ولاشك أنّ الإيمان بالكلِّ أولى وآكد من الإيمان بالجزء عند عقلاء الناس.

– 3 وثيقة مكة المكرمة الصادرة في هذا العصر:

ولم ينقطع حبل الوصال والمكاتبات، لبيان الحقائق، وكشف القِيَم الراسخة، والتحدُّث بها إلى الآخر، طمعًا في هدايته للخير الذي هدانا الله له، ورغبة في نجاته في الدنيا والآخرة.

وقد صدرتْ في العشر الأواخر من رمضان عام ١٤٤٠ هـ وثيقة مكة المكرمة، برعايةٍ كريمة من خادم الحرمين الشريفين، ومن رحاب المسجد الحرام، حيثُ سجَّل فيها ١٢٠٠ ألف ومائتان شخصية إسلامية، من مائة وتسع وثلاثين دولة، يمثلون سبعة وعشرين مكوّنًا إسلاميًّا، من مختلف الطيف الإسلامي، وفي مُقَدّمتهم كبار العلماء والمفتين، أصدروا جميعًا تلك الوثيقة التي عُرِفت بوثيقة مكة المكرمة، لتكون دستورًا لإرساء قِيَم التعايش السلمي بين أتباع الأديان والأعراق في داخل البلاد الإسلامية من جهة، وفي سائر العالم وبين جميع مكوّنات المجتمع الإنساني من جهة أخرى.

وقد تكفَّلَت هذه الوثيقة بالكشف عن رغبة المكوّن الإسلامي العظيم في هذا الكون؛ للتواصل مع بقيَّة المكوَّنات التي يتألف منها عالمنا، تواصلًا يقوم على قِيَم نبيلةٍ، وجسورٍ من المحبة والوئام الإنساني، لتصنع بذلك سياجًا ينادي على جميع الناس أنْ هلمّوا إلى نزع الكراهية والتشاحن من بينكم، وأنَّ هناك ما نشترك فيه جميعًا، ويمكننا البناء عليه، من قِيَم العدل والخير والحق والمساواة، بعيدًا عن ممارسات الظلم والكراهية فضلًا عن الصدام الحضاري.

المطلب الرابع
الرغبة في نفع الآخر

رأينا في المطلب السابق؛ أثناء قصة الغلام اليهودي واستجابته لدعوة النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وإسلامه؛ كيف قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم تعليقًا على ذلك: «الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

فلم يكن التواصل والاحتواء الحاصل في التعاليم الإسلامية للآخر عن ضعفٍ تجاه هذا الآخر، أو خوفٍ منه، وإنما كانت عن رغبةٍ في نفع هذا الآخر، وحرصًا على إخراجه من ظلمات الدنيا ونار الآخرة.

بل حتى الفتوحات التي جرتْ؛ لم يكن الغرض منها في يوم من الأيام سوى توصيل رسالة السماء إلى الأرض، رغبةً في إسعاد البشرية التي أقحلت قلوبها، وصدأتْ نفوسها، وهي ترتمي في أحضان الخبائث.

ويتجلَّى ذلك من عشرات النصوص النبوية المطهرة، نشير هنا إلى بعضها:

١- أخرج البخاريُّ من حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟»، فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»[(١)]. وقد بَوَّب عليه الإمام البخاريُّ قائلًا: «بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الإِسْلاَمِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لاَ يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ».

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

٢- وأخرج البخاريُّ من حديث أبي رَجَاءٍ، مِنْ آلِ أَبِي قِلاَبَةَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَبْرَزَ سَرِيرَهُ يَوْمًا لِلنَّاسِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي القَسَامَةِ؟ قَالَ: نَقُولُ: القَسَامَةُ القَوَدُ بِهَا حَقٌّ، وَقَدْ أَقَادَتْ بِهَا الخُلَفَاءُ. قَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلاَبَةَ؟ وَنَصَبَنِي لِلنَّاسِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، عِنْدَكَ رُءُوسُ الأَجْنَادِ وَأَشْرَافُ العَرَبِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ مُحْصَنٍ بِدِمَشْقَ أَنَّهُ قَدْ زَنَى، لَمْ يَرَوْهُ، أَكُنْتَ تَرْجُمُهُ؟ قَالَ: لاَ. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ خَمْسِينَ مِنْهُمْ شَهِدُوا عَلَى رَجُلٍ بِحِمْصَ أَنَّهُ سَرَقَ، أَكُنْتَ تَقْطَعُهُ وَلَمْ يَرَوْهُ؟ قَالَ: لاَ، قُلْتُ: «فَوَاللَّهِ مَا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلاَثِ خِصَالٍ: رَجُلٌ قَتَلَ بِجَرِيرَةِ نَفْسِهِ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ رَجُلٌ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الإِسْلاَمِ».(١)

فلا مجال لهدم بنيان الإنسان؛ ما لم يُقْدِم هو على هدْمه بجُرْم اقترفه، وفسادٍ أقْدَمَ عليه، وما ربُّك بظلَّامٍ للعباد.

٣- وأخرج مسلمٌ من حديث سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩٩).

يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا».(١)

فلا مجال لغدرٍ أو تمثيلٍ أو قتلِ مسالمٍ أو رضيعٍ أو قطع شجرٍ أو كسر حجرٍ، وإنما هي الرغبة الصادقة في جلب الخير للناس، وإسعاد البشر، وإبلاغهم دين ربِّهم سبحانه، فيعرض عليهم الإسلام، فإن رضوا فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، وإن أَبَوا وسالموا فعليهم ضريبة يُسْتَعانُ بها في الدفاع عنهم، وحمايتهم، بينما هم يتفرغون لأعمالهم وتجاراتهم في أمانٍ تامٍّ، واحتضانٍ لهم في حضارة الإسلام وأرضه ودياره، رغم اختلاف أديانهم وأعراقهم.

ويتجلَّى هذا من الموقف الرائع لشيخ الإسلام ابن تيمية أحد عظماء المسلمين عبر التاريخ، عندما أراد التتر إطلاق الأسرى المسلمين، واحتجاز غيرهم، فرفض شيخ الإسلام ذلك رفضًا قاطعًا، وقال لهم بوضوح تامٍّ: «بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا فإنا نفتكهم، ولا ندع أسيرا لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة».(٢)

إنها تعاليم الإسلام التي لا تَدَع الآخر أسيرًا، ولا تقبل له ذلك أبدًا، ولا تتركه في ضيقٍ أو مذلةٍ، بعدما تعاهَد مع المسلمين، ودخل في الصلح معهم، وشاركهم أرضهم ولقمة عيشهم، فصار واحدًا من رعاياهم، فإذا به في بيته آمنًا بين أهله

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١).

(٢) «مجموع ا لفتاوى» (٢٨/ ٦١٧).

وأولاده، بينما التعاليم الإسلامية تحوطه من جميع جوانبه، حمايةً له ولأهله وماله وولده، ثم هو إذا وقع أسيرًا؛ لا تتركه، ولا تنقذ المنتمين لها دون الآخرين الذين هم تحت رعايتها وحمايتها، بل تبسط عليهم الحماية، وتمدّ لهم يد العون، فتطلبهم وتنقذهم من الأسر، وتعيد لهم حريتهم مرةً أخرى، رغم اختلافهم معها في الدين.

لكنها حضارة النبلاء، التي لا تفرِّق بين مسلمٍ وغير مسلمٍ عندما يتعلّق الأمر بالمبدأ والكرامة والحرية.

٤- وأخرج البخاريُّ ومسلمٌ من حديث أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: وَأَنَا وَاللهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩]؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ.(١)

وهكذا الدين الإسلامي يُرْسي قواعد الخير، ويحارب للحفاظ عليها، وإنقاذها، ويزيل في سبيل ذلك الفتن التي تعترض وصول الخير للناس، أيًّا كانت هذه الفتن.

٥- وأخرج البخاريُّ ومسلمٌ من حديث الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلْهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلْهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ».(١)

وبذا يقبل الدين الإسلامي من الآخر أدنى ما يمكن البناء عليه لإنقاذه، وإنْ كان في صدوره من الآخر شبهة استغلال لشيء ينقذه من مأزقٍ وقعَ فيه، أو غير ذلك؛ إذْ لم يكن غرض الدين الإسلامي التشفِّي من الآخر، وإنما هو دين الرحمة، الذي أُرْسِل به نبي الرحمة، فهو رحمة للعالمين، يمدّ يده للبشرية؛ رغبةً في إنقاذ النفوس من ظلام الشرك، وعاقبة الغواية.

٦- وأخرج البخاري ومسلم من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ، فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ» ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخًا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا.(٢)

قال الإمام النووي: «وفيه صلة الأقارب والمعارف وإن كانوا كفارا».(٣)

٧- وأخرج البخاري ومسلمٌ من حديثِ أَسْمَاء بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥).
(٢) أخرجه البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨).
(٣) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٤/ ٣٨).

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: {لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ} [الممتحنة: ٨].(١)

قال الإمام النووي: «وفيه جواز صلة القريب المشرك».(٢)

٨- وأخرج مسلمٌ من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمِ الْمُؤْمِنِينَ» فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي.(٣)

وهو حديثٌ صريحٌ في أنها لم تكن مسلمة، بينما أسلمَ أبو هريرةَ رضي الله عنه، ومع ذلك لم يتركها، وإنما كان على تواصل دائمٍ معها، يدعوها للإسلام، فتُسْمِعه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٨)، ومسلم (١٠٠٣).
(٢) «شرح صحيح مسلم» (٧/ ٨٩).
(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩١).

ما يكره، حتى دعى لها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فهدى الله قلبها للإسلام رضي الله عنها.

لكنها رغم ما قالته، لم تسمع كلمةً نابية في ظلِّ تعاليم الإسلام، وأخلاق الإسلام، بل كان ابنها المسلم بارًّا بها قبل إسلامها، كما كان بارًّا بها بعد إسلامها، لم يتركها تعضّها الأيام والليالي، رغم اختلافها معه في الدين قبل أنْ يهديها اللهُ للإسلام.

وهكذا التعاليم الإسلامية دائمًا لا تترك رعاياها أسرى، كما لا تتركهم جوعى أو عرايا أو دون رعاية، وإن اختلفوا معها في الدين، وإنما تمدّهم بالرعايا، وتحيطهم بالأمن والأمان، تريد لهم الخير، وتجلبه إليهم، وتسعى لهم في تحصيل المنافع، ودفع المضارّ عنهم.

٩ - وأخرج البخاريُّ ومسلمٌ من حديث ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقُرَيْظَةَ، حَارَبُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ، بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ».(١)

قال الإمام النووي: «في هذا أنَّ المعاهد والذمي إذا نقض العهد صار حربيًّا، وجرت عليه أحكام أهل الحرب، وللإمام سبي من أراد منهم، وله المن على من أراد، وفيه أنه إذا من عليه ثم ظهرت منه محاربة انتقض عهده، وإنما ينفع المن فيما مضى لا فيما يُستقبل، وكانت قريظة في أمان ثم حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريشًا على قتال النبي صلى الله عليه وسلم،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦).

قال الله تعالى: {وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا} إلى آخر الآية الأخرى».(١)

فقد بقيت هذه الأقوام في المدينة بناءً على الوثيقة والدستور المدني الذي عقده النبيُّ صلى الله عليه وسلم معهم، وتقدَّمت الإشارة لبعض بنوده، ثم إنَّ بعضهم قد غدرَ، وارتكب جناية الخيانة العظمى، وخرج عن السياق، فوقف مع أعداء المدينة ضدّ أهلها المسلمين، وعلى الرغم من هذه الخيانة العظمى؛ فلم يستأصل النبيُّ صلى الله عليه وسلم شأفتهم بأكملها، فتم إجلاء الذين حاربوه منهم، ومَنَّ على بني قريظة، إلَّا أنهم فرطوا وخانوا وغدروا وحاربوا للمرة الثانية، فلم يكن بُدٌّ من محاربتهم بعدما بدأوا هم بالحرب والخيانة.

وهي صفحة كاشفة عن احترام التعاليم الإسلامية للمعاهدات والاتفاقيات، والوفاء ببنودها، وعدم خرقها، ثم عن صبرها على الآخرين المخالفين لها في الدين، واحتوائها لهم، وترك محاربتهم حتى يكونوا هم الذين يحاربونها ويغدرون بعهودها ويتعاونون مع أعدائها.

فهي في حقيقة الحال تقوم بحربٍ دفاعية، تدافع فيها عن نفسها، ثم هي تدافع فيها عن القِيَم والمُثُل العُليا المتجسِّدة في الوفاء بإلزام الناس بالوفاء بالعهود والمواثيق، والصدق في المعاهدات والاتفاقيات.

وهذا الجانب المشرق من جوانب التعاليم الإسلامية؛ ينبغي دراسته بشكل أوسع وأعمق مرارًا، حتى يتجلَّى أثره لجميع الناس؛ لأنها لو لم تقم بمحاربة الذين خانوا العهود والمواثيق، وتركت لهم المدينة كلأً مباحًا لضاعت المدينة ولضاعت القِيَم والمُثُل العليا، ولم يلتزم بها أحدٌ من الناس.

فهي تعاليم القِيَم وهي كذلك تعاليم الدفاع عن هذه القِيَم والمُثُل ضدّ أولئك الذين يخرقونها ويخونونها، وحين رأى الناس ذلك في حضارتنا؛ استكانوا لعدلها، ولانتْ

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٩١).

لها قلوبهم، فوجدنا النبيَّ صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة؛ يُصالح ملوكًا وبلادًا بعيدةً، تختلف معه في الدين؛ لكنها تلتزم بالعهود والمواثيق التي أبرمتها.

ومن ذلك مصالحته لأهل البحرين.

١٠- فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلَى البَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلاَءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَوْا صَلاَةَ الفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ».(١)

وقد أدَّى هذا الصلح القائم بين المسلمين وبين أهل البحرين إلى نشاط التجارة فيما بين المدينة المنورة وبين البحرين بشكلٍ لافتٍ جدًّا، كما ظهر أثره أيضًا واضحًا في النشاط الدعوي الديني.

فكانت أول جمعةٍ خارج المدينة في البحرين.

فقد أخرج البخاري من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ القَيْسِ بِجُوَاثَى؛ يَعْنِي قَرْيَةً مِنَ البَحْرَيْنِ» .(٢)

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٥)، ومسلم (٢٩٦١).
(٢) أخرجه البخاري (٧٣٤١).

قال ابن رجبٍ الحنبليُّ: «وهذا يدل على أنَّ عبد القيس أسلموا قبل فتح مكة، وجَمَّعُوا في مسجدهم، ثم فُتِحَت مكة بعد ذلك، وجُمِّع فيها. والمقصود: أنهم جَمَّعُوا في عهد النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في قرية جواثاء، وإنما وقع ذلك منهم بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، وأَمْرِه لهم؛ فإنَّ وفد عبد القيس أسلموا طائعين، وقَدِموا راغبين في الإسلام، وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن مهمات الدين، وبَيَّنَ لهم النبيُّ صلى الله عليه وسلم قواعد الإيمان وأصوله».[١]

وقد ورد حديثهم في مجيئهم وإسلامهم طواعيةً.

١١- فقد أخرج البخاريُّ من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ القَوْمُ؟ - أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟ -» قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ باللهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ باللهِ وَحْدَهُ» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ»[٢]. إلى آخر حديثهم.

وهذه وقائع كاشفة على أنَّ ما كسبته التعاليم الإسلامية بالصلح والأخلاق والقِيَم أكثر بكثير جدًّا مما كسبته بالحروب أو نحوها، فالإنسان إذا حاربتَه يقتلك أو يعاندك؛ لكنك إذا صالحته ووادعته وأعطيتَه منزلته ثم رأى منك خيرًا ومُثُلًا ونُبلًا وشهامة وأخلاقًا؛ لم يمانع في أنْ يدخل في طريقك طواعيةً رغبةً منه في هذا الدين العظيم، وهذه التعاليم ذات الأخلاق والقِيَم.

---

(١) «فتح الباري شرح صحيح البخاري» لابن رجب الحنبلي (٨/ ١٣٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

وهذا ما حصل كما ترى في هذه الوقائع المذكورة آنفًا.

وقد جاءت الوفود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلِّ صوبٍ؛ لا تُعْلِن رغبتها في الصلح؛ وإنما تُعْلِن رغبتها طواعية في متابعته، والدخول في دين الله أفواجًا[(١)]، وما ذهب النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى هذه البلدان وحاربها حتى أرغمها على المجيء، بل جاء بعضهم بحثًا عن الدين والإسلام دونما دعوةٍ، وجاء بعضهم راغبًا في هذه المروءات والخلائق الدنيوية، مع الرغائب الأُخْرَويَّة.

فنحن أمام وقائع كاشفة عن حضارةٍ انتشرت وما تزال بالقِيَم والمُثُل العُليا التي رآها الناس منها، ولمسوها في تضاريسها.

ثم هي حضارة تفعل ذلك رغبةً منها في تحصيل المنافع لأولادها ولغيرهم، ودفع المضارِّ عن أبنائها وعن الآخرين الذين قد يخالفونها في الدين.

---

(١) ينظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ٢٣٣).

خاتمة وتوصيات

وقد ظهرت للباحثة بعض النتائج مع بعض التوصيات كالتالي:

تتماز التعاليم الإسلامية بالانفتاح على الآخر، والقدرة على الاحتواء والاستيعاب للمخالف لها في الدين والعقيدة. مع محافظتها على خصوصيتها.

نفي التهم الملصقة ظلمًا وزورًا بالمسلمين، واتهامهم بما ليس فيهم، ولا يمت للإسلام بصلة.

بيان أنّ الحق وسط بين طرفين، بلا مغالاة أو مجافاة.

التعايش السلمي المنشود لابد وأنْ يكون قاصرًا على الاحترام المتبادل، والمعاملة الحسنة، والبر والإحسان، والعدل، وغير ذلك من القِيَم الأخلاقية التي يمكن البناء عليها.

ولا يمكن التعاطي مع الرغبة في فرض الهيمنة والثقافة فرضًا، أو تذويب الهوية، فضلًا عن إهدار القِيَم الإسلامية والثوابت الراسخة لدى المسلمين.

ولذا على الأمم غير المسلمة أنْ تكفّ عن التدخُّل في شئون المسلمين الداخلية، وأمورهم الخاصة بهم.

وتوصي الباحثة بمزيد من الدراسات لهذا الباب، بحيث يكشف عن حدود التعايش المسموح به، وماهية التعايش الصحيح.

مراجع البحث

- أثر التجار المسلمين في انتشار الإسلام والثقافة الإسلامية في غرب إفريقيا حتى القرن السادس عشر الميلادي، بحثٌ مُقَدَّمٌ لنَيْلِ درجة ماجستير الآداب في التاريخ، كلية التربية، جامعة الخرطوم، السودان، تقديم: امتثال الأمين محمد الحاج، وإشراف: د. علي عبد الله الخاتم، نوفمبر ٢٠٠٦م.
- أعلام النبوة، لأبي الحسن علي بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي، الناشر: دار ومكتبة الهلال – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- إكمال المعلم، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م.
- الأموال لأبي عبيد، تحقيق: سيد رجب، الناشر: دار الفضيلة الرياض، مع دار الهدي النبوي، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م
- البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

- البناء النظري لعلم الاجتماع، نبيل السمالوطي، المدخل لدراسة المفاهيم والقضايا الأساسية، دار الكتب الجامعية
- تاج العروس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، المؤلف: ناصر محمدي جاد، الناشر: دار الميمان، السعودية، سنة ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩م
- التعايش السلمي للأديان وفقه العيش المشترك د. محمد مختار جمعة، مطبوعات مركز الإمارات للبحوث، ٢٠١٤م.
- التعايش السلمي للأديان، وفقه العيش المشترك، نحو منهج التجديد، تأليف: محمد مختار جمعة مبروك، مطبوعات مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، سنة ٢٠١٤م
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م.

- تفسير السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م
- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.
- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م
- دور التربية في مواجهة تغيرات القيم الاجتماعية المرتبطة بتنظيم الأسرة في المجتمع الريفي دراسة حالة، محمد عبد السميع عثمان، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٧٩م
- دور الدراما التلفزيونية في تشكيل وعي المرأة دراسة اجتماعية ميدانية، نادية رضوان، مكتبة الأسرة، ٢٠٠٦م
- السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية – بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.

- السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ

- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، المحقق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

- شرح صحيح مسلم المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.

- الصحاح، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

- صحيح البخاري، بعناية محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت.
- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- الغريبين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: مجموعة من المحققين، مكتب تحقيق دار الحرمين -

القاهرة، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- القاموس الفقهي، المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، تصوير: ١٩٩٣ م.
- قواعد التعايش بين أهل الأديان عند شيخ الإسلام ابن تيمية، المؤلف: محمد خير العبود، طبعة: الرمادي، السعودية، طبعة ثانية، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦م.
- القِيَم الأخلاقية المشتركة في الحضارات الإنسانية، دراسة في ضوء العقيدة، تأليف: دكتورة فوز بنت عبد اللطيف بن كامل كردي، ورقة عمل صفحة، منشورة ضمن كتاب مؤتمر كرسي نايف بن عبد العزيز للقِيَم الأخلاقية.

- القيم التربوية في القصص القرآني، طهطاوي سيد أحمد، مصر، دار الفكر العربي، ط ١، ١٩٩٦م

- الكامل في اللغة والأدب، المؤلف: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة، الطبعة: الثالثة ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.

- كشاف اصطلاحات الفنون، المؤلف: محمد بن علي التهانوي، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٩٩٦م.

- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

- مبادئ التعايش السلمي في الإسلام منهجا وسيرة د. عبد العظيم المطعني، الناشر: دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، محرم ١٤١٧ هـ، مايو ١٩٩٦م.

- المجتبى من السنن، المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة : الثانية ، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت
- الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.
- محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، بقلم محمد الصادق إبراهيم عرجون، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥م

- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- مسند الطيالسي، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، المحققون: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م
- معالم السنن، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م.

- المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.
- معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية، جمال الدين سعيد، تونس، دار الجنوب للنشر.
- المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.
- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- مفردات ألفاظ القرآن، المؤلف: الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، الناشر : دار العلم الدار الشامية، مكان الطبع : دمشق . بيروت، سنة الطبع : ١٤١٢ هـ.
- مقال "مفهوم التعايش وضوابطه" مفتى مصر الأسبق د. علي جمعة، منشور على موقع دار الإفتاء المصرية.
  - http://www.fatawa.com/view/15322

- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، المحققان: د. محمود الطناحي، وطاهر أحمد الزاوي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
- وثيقة المدينة، المضمون والدلالة، المؤلف: أحمد قائد الشعيبي، الناشر: وزارة الأوقاف القطرية، الطبعة الأولى، ذو القعدة ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٦م

Marajie

- **albahth 'athar altujjar almuslimin fi aintishar al'islam walthaqafat al'iislamiat fi gharb 'iifriqia hataa alqarn alssadis eashar almiladii, bhth muqaddam lnayl darajat majstir aladab fi altaarikhi, kuliyat altarbiati, jamieat alkhartum, alsuwdani, taqdima: aimtithal al'amin muhamad alhaji, wa'iishrafa: da. ealia eabd allah alkhatim, nufimbir 2006m .**

- **'aelam alnubwati, li'abi alhasan eali bin muhamad albghdadi, alshahir bialmawrdi, alnaashir: dar wamuktabat alhilal - bayrut, altabeat: al'uwlaa, 1409 h.**

- **mal almuealm, li'abi alfadl eyad bin musaa alyahsabii alsabti, almhqq: alduktur yahyaa 'iismaeil, alnashr: dar alwafa' liltabaeat walnashr waltawziei, misr, altbet: al'uwalaa, 1419 ha - 1998m .**

- **al'amwal li'abii eubayd, tahqiq: syd rjb, alnashr: dar alfadilat alriyad, mae dar alhady alnibawi, almansuritu, altubeat al'uwlaa, 1428 h, 2007m**

- **albidayat walnihayat li'abii alfada' 'iismaeil bin eumar bin kthyr alqurshii albasrii thuma aldamashqii, thqyq: eabd allah bin eabd almuhsin altrky, alnashr: dar hijar liltibaeat walnashr waltawzie wal'iielan, altbet: al'uwlaa, 1418 h - 1997 m .**

- **albina' alnazariu laeilm alaijtimaei, nabil alsamaluti, almudkhal lidirasat almafahim walqadaya al'asasiati, dar alkutub aljamieia taj aleurus, li'abi alfayd muhamad bin muhamad bin eabd alrzzaq alhusyny, almlqqb bimurtadaa, alzzabydy, tahqyq: majmueat min almuhqiqayna, alnaashir: dar alhday. altaeamul mae ghyr almuslimin fi aleahd alnibuii, almwlf: nasir muhamaday jad, alnashr: dar almiman, alsaeudiati, sanat 1430 h, 2009m**

- **altaeayush alsilmiu lil'adyan wafaqah aleaysh almushtarak da. muhamad mukhtar jumeat, matbueat markaz al'iimarat lilbihwuth, 2014m .**

- **altaeayush alsilmiu lil'adyani, wafaqah aleaysh almushtariku, nahw manhaj altajdidi, talif: muhamad mukhtar jumeat mabruk, matbueat markaz al'iimarat lildirasat walbuhwith alaistiratijiati, sanat 2014m**

- **altaerifat, eali bin muhamad bin eali alziyn alsharif aljarjani, tahqyq: jamaeat min aleulama' bi'iishraf alnaashir, alnashr: dar alkutub aleilmiat bayrut -lbanan, altbet: al'uwlaa 1403h -1983m .**

- **tafsir alsumaeani, 'abu almuzfir, mansur bin muhamad bin eabd aljabbar abn 'ahmad almurwazii alsmeani, almhqq: yasir bin 'iibrahim waghanim bin eabbas bin ghanim, alnashr: dar alwtn, alriyad, alsaeuditu, altabet: al'uwlaa, 1418h- 1997m**

- **taqrib althdhib, li'abii alfadl 'ahmad bin eali abn hajar alesqlany, almuhaqaqa: muhamad eawamat, alnashr: dar alrashid - suria, altabeat: al'uwalaa, 1406 ha - 1986m .**

- **tahdhib allaght, li'abi mansur muhamad bin 'ahmad al'azhari, tahqiq: muhamad eawda, dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, t 1, 2001m**

- **dawr altarbiat fi muajahat taghayurat alqiam alaijtimaeiat almurtabitat bitanzim al'usrat fi almujtamae alriyfii dirasatan halata, muhamad eabd alsamie euthman, risalat majstyr, kuliyat altarbit, jamieat al'azhari, alqahirati, 1979m**

- **dawr aldarama altilfizyuniat fi tashkil waeyi almar'at dirasatan aijtimaeiat midanit, nadiat ridwan, maktabat al'usrati, 2006m.**

- **alsannu, li'abi dawud sulayman bin al'asheath alsajstani, tahqiq: shueayb al'arnawwt, alnashr: dar alrisalat alealamiat - bayrut, altabeat al'uwlaa: 1430 ha - 2009m .**

- **alsunn alkubraa, lilbihqi, thqyq: alduktur eabd allh bin eabd almuhsin altarki, alnashr: markaz hajr lilbihawth waldirasat alearabiat wal'iislamiat, altabeat: al'uwlaa, 1432h**

- **alsunn alkubraa, li'abi eabd alrahmin 'ahmad bin shueayb bin eali alkharasani, almhaqaq: hasan eabd almuneim**

shalby, 'ashraf elayh: shueayb al'arnawuwt, qadam lh: eabd allah bin eabd almuhsin altrky, alnashr: muasasat alrisalat - byrut, altbet: al'uwlaa, 1421 h - 2001 m.

- **sharah sahih muslim almusamaa almunhaj sharah sahih muslim bin alhijaji, li'abi zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnwwy, alnaashr: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, altabet: althaaniat, 1392h .**

- **sharah mushakil alathari, li'abi jaefar 'ahmad bin muhamad bin salamat altahawi, tahqyq: shueayb al'arnwuwt, alnashr: muasasat alrisalt, altbet: al'uwlaa - 1415 h, 1494 m.**